



صندوق جلوبل للأسهم السعودية

ريادة في الإستثمار



صندوق جلوبل للأسهم السعودية
صندوق استثمار مفتوح

نشرة المعلومات

معلومات مهمة للمستثمرين

ننصح جميع المستثمرين قبل البدء بالاستثمار في الصندوق قراءة نشرة المعلومات وفي حال الشك ينبغي التماس مشورة مالية من مستشارك المالي وذلك لبيان التالي:

- (أ) مدى ملائمة الاستثمار في الصندوق لتحقيق أهدافهم الاستثمارية.
(ب) مدى قابلية المستثمرين لتحمل أية خسائر محتملة لرأس المال كنتيجة للمخاطر المرتبطة بالاستثمار في الصندوق.
بموجب هذا التنبيه نؤكد على المستثمرين أن قرار الاستثمار في الصندوق والمخاطر الناجمة عنه ستتم على مسؤوليتهم الخاصة.

دليل الصندوق

صندوق جلوبل للأسهم السعودية

صندوق استثمار مفتوح

مدير الصندوق

بيت الاستثمار العالمي - السعودية

ص.ب 66930

الرياض 11586

المملكة العربية السعودية

هاتف: 0112994100

فاكس: 0112994197

الموقع الإلكتروني: www.globalinv.com.sa

أمين الحفظ

شركة ساب للأوراق المالية

ص.ب 9084

الرياض 11461

المملكة العربية السعودية

هاتف: 011 2257666

فاكس: 011 470 6935

مراجع الحسابات

إرنست ويونغ

برج الفيصلية - طريق الملك فهد

ص.ب. 2732

الرياض 11461

المملكة العربية السعودية

ملخص الصندوق

صندوق جلوبل للأسهم السعودية

مدير الصندوق:	بيت الاستثمار العالمي - السعودية ص.ب. 66930 الرياض 11586 المملكة العربية السعودية هاتف: 011 2994100 فاكس: 011 2994197
عملة الصندوق:	الريال السعودي
المؤشر الإرشادي:	المؤشر العام لسوق الأسهم السعودي
أهداف صندوق الاستثمار:	الصندوق من النوع المفتوح ويستثمر بشكل أساسي في أسهم الشركات المدرجة والاككتابات الجديدة في سوق الأسهم السعودي، بهدف تنمية رأس المال على المدى الطويل وسيتم استخدام المؤشر العام لسوق الأسهم السعودي لأغراض تقييم أداء الصندوق.
استراتيجيات الاستثمار الرئيسية:	يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق الأبحاث الخاص به في اتخاذ قراراته الاستثمارية والقيام بتقييم الأوضاع الاقتصادية وسوق رأس المال إضافة إلى تقييم الشركات بشكل منفرد، وذلك بهدف إدارة الصندوق بمستوى عال من الفعالية والمهنية.
مستوى المخاطرة:	يندرج الصندوق ضمن فئة صناديق المخاطرة المرتفعة، فقد ينخفض سعر وحدة الصندوق بسبب تذبذب أسعار الأوراق المالية المستثمر فيها، مما قد يؤدي إلى حصول المستثمر على مبلغ أقل من قيمة استثماره الأصلي.
مدى ملائمة الاستثمار:	نظراً لمستوى مخاطر الصندوق، فقد لا يلائم الصندوق المستثمرين ذوي درجة تحمل المخاطر المنخفضة. وينصح المستثمر بأخذ مشورة مستشار استثماري محايد.
تاريخ الطرح:	2008/11/17 - 19/ذوالقعدة/1429
سعر الوحدة عند بداية الطرح:	100 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك:	10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي:	5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد:	5,000 ريال سعودي.
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد:	جميع أيام العمل خلال الأسبوع والتي تكون فيها سوق الأسهم السعودي مفتوحة يوماً كاملاً في المملكة العربية السعودية.
آخر موعد لاستقبال طلبات الاشتراك والاسترداد:	الساعة 12 ظهراً من يوم التقييم.
أيام التقييم:	يومي الأحد والثلاثاء من كل أسبوع.
يوم إعلان سعر الوحدة:	اليوم التالي ليوم التقييم.
سداد قيمة الاسترداد للمشاركين:	خلال أربعة أيام عمل من يوم التقييم ذي العلاقة.
رسوم الاشتراك**:	2.00% تخصم من كل عملية اشتراك.
رسوم الاسترداد المبكر (تضاف إلى الصندوق):	1.00% من قيمة الوحدات المستردة خلال 30 يوماً من تاريخ شراءها.
رسوم الإدارة:	رسوم الإدارة: 1.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يومياً ويتم اقتطاعها شهرياً.

مصاريف المراجعة والتدقيق*:	45,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم الحفظ:	0.15% بحد أقصى سنوياً من القيمة السوقية اليومية للأسهم المملوكة للصندوق، تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم معالجة الوحدات وتقييم الأصول:	0.13% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم التسجيل تداول*:	5,000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف مجلس إدارة الصندوق (الأعضاء المستقلين)*:	5,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، و بحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف الهيئة لمراجعة ومتابعة إفصاح الصندوق:	7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.

* يقسم المبلغ على عدد أيام السنة (365) يوم، ويحمل يومياً بما يخصه من مصاريف.
** كما يحق لمدير الصندوق تقديم خصومات على رسوم الاشتراك حسب ما يراه مناسباً.

جدول المحتويات

8.....	قائمة المصطلحات
9.....	الشروط والأحكام
9.....	1. اسم صندوق الاستثمار
9.....	2. مدير الصندوق
9.....	3. تاريخ البدء
9.....	4. الهيئة المنظمة
9.....	5. تاريخ إصدار أحكام وشروط الصندوق أو تاريخ آخر تحديث لها
9.....	6. الاشتراك
9.....	7. عملة الصندوق
10.....	8. أهداف صندوق الاستثمار
10.....	9. استراتيجيات الاستثمار الرئيسية
10.....	10. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
11.....	11. الرسوم والمصاريف
11.....	12. مصاريف التعامل
12.....	13. مجلس إدارة الصندوق
13.....	14. مدير الصندوق
13.....	15. أمين الحفظ
14.....	16. مراجع الحسابات
14.....	17. القوائم المالية السنوية المراجعة
14.....	18. خصائص الوحدات
14.....	19. سعر الوحدة
14.....	20. الطرح الأولي
14.....	21. استثمار مدير الصندوق في الصندوق
14.....	22. إجراءات الاشتراك والاسترداد
15.....	23. تقويم أصول صندوق الاستثمار
15.....	24. رسوم الاسترداد المبكر
16.....	25. إنهاء الصندوق
16.....	26. التصفية وتعيين مصف
16.....	27. رفع التقارير لمالكي الوحدات
16.....	28. تضارب المصالح
16.....	29. سياسات حقوق التصويت
16.....	30. تعديل شروط وأحكام الصندوق
16.....	31. إجراءات الشكاوى

17.....	32. النظام المطبق
17.....	33. الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار
17.....	34. المستثمر
17.....	35. معلومات الاستثمار والتوصيات
17.....	36. إدارة الصندوق وخدمات الطرف الثالث
18.....	37. السرية
18.....	38. حدود التزامات مدير الصندوق
18.....	39. التحويل بين الصناديق
19.....	40. الإيقاف المؤقت لاحتساب صافي قيمة الأصول
19.....	41. التقويم الميلادي
19.....	42. تاريخ الاستثمار
19.....	43. فصل أصول الصندوق
19.....	44. العنوان البريدي
20.....	45. الظروف القاهرة
20.....	46. التحقيق والعمليات المشتبه فيها
20.....	47. مشاركة المعلومات
20.....	48. الإخطارات
20.....	49. وفاة أو عجز المستثمر
21.....	50. الضرائب (الزكاة)
21.....	51. القانون والقضاء / اللغة
21.....	52. إقرار بالمطابقة والتوافق مع القوانين
23	ملخص الإفصاح المالي
23.....	العائد الكلي للصندوق حتى تاريخه مع مقارنته مع أداء المؤشر الإرشادي للصندوق

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمة المصطلحات

المملكة:	تعني المملكة العربية السعودية.
نظام السوق المالية:	يعني نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م 30 بتاريخ 1424/6/2 هـ (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر).
المنظم أو السلطة أو الهيئة:	تعني هيئة السوق المالية، وتشمل حيثما يقضي سياق النص، أي لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل يفوض من قبل الهيئة.
لائحة الأشخاص المرخص لهم:	تعني اللوائح الصادرة بنفس الاسم من قبل الهيئة وفقا لنظام السوق المالية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 1426/5/21 هـ (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر).
مدير الصندوق:	يعني بيت الاستثمار العالمي - السعودية، وهي شركة استثمار مرخصة ومنظمة من هيئة السوق المالية لتقديم مجموعة شاملة من الخدمات الاستثمارية بما فيها صناديق الاستثمار.
الصندوق:	صندوق جلوبل للأسهم السعودية.
الوحدة:	تعني حصة مشاعة في الصندوق. وتعامل كل وحدة (بما فيها كسور الوحدة) كحصة واحدة غير قابلة للتجزئة ضمن أصول الصندوق.
الشخص:	يعني أي شخص طبيعي أو اعتباري تقر به أنظمة المملكة العربية السعودية.
المستثمر والعميل ومالك الوحدة:	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل مصطلح من هذه المصطلحات للإشارة إلى العميل الذي يستثمر ويمتلك وحدات في الصندوق.
صندوق استثمار مفتوح:	يعني صندوق استثمار برأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنخفض باسترداد مالكي الوحدات لجزء أو كل هذه الوحدات. لمالكي الوحدات الحق في استرداد وحداتهم بناء على صافي قيمة الأصول في أيام الاسترداد المحددة.
الاستثمارات المدارة:	تعني الأوراق المالية/الأدوات المالية التي يستثمر فيها الصندوق أصوله.
سعر الوحدة:	تعني القيمة النقدية للوحدة الواحدة والمحسوبة بناء على قيمة الأصول تحت الإدارة للصندوق مخصوما منها الالتزامات ومقسومة على عدد الوحدات القائمة.

الشروط والأحكام

1. اسم صندوق الاستثمار:

صندوق جلوبل للأسهم السعودية.

2. مدير الصندوق:

بيت الاستثمار العالمي - السعودية، شركة ذات مسؤولية محدودة، سجل تجاري رقم 1010245276، وترخيص هيئة السوق المالية رقم 07067-37، لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل والتعهد بالتغطية، والإدارة، والترتيب، وتقديم المشورة، والحفظ في الأوراق المالية، وعنوانها ص.ب. 66930 الرياض 11586 المملكة العربية السعودية، الهاتف: 0112994100، الموقع الإلكتروني www.globalinv.com.sa

3. تاريخ البدء:

سوف يتم قبول الاشتراكات في 2008/11/17 وحتى 2009/01/28.

4. الهيئة المنظمة:

تم إعداد هذه الشروط والأحكام وفقاً للتوجيهات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، وهي الجهة المنظمة للصناديق الاستثمارية.

5. تاريخ إصدار أحكام وشروط الصندوق أو تاريخ آخر تحديث لها:

تم إصدار هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2008/11/17، وآخر تحديث لها (طبقاً لموافقة هيئة السوق المالية) (وذلك بتاريخ 2016/11/15 م.

6. الاشتراك:

الحد الأدنى للاشتراك الأولي: 10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للإضافة: 5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال سعودي. أو قيمة ما يمتلكه المستثمر إذا كان أقل من 5,000 ريال سعودي.
(شريطة أن لا تنخفض قيمة ما يمتلكه المستثمر بعد إجراء عملية الاسترداد عن الحد الأدنى للاشتراك).

7. عملة الصندوق:

العملة الأساسية للصندوق هي الريال السعودي.
في حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسوف يتم تحويل هذه العملة إلى عملة الصندوق حسب سعر الصرف السائد لدى بنك العميل حينئذ ويصبح الاشتراك نافذاً عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب سعر التقويم في اليوم والوقت المحدد.

8. أهداف صندوق الاستثمار:

الصندوق من النوع المفتوح ويستثمر بشكل أساسي في أسهم الشركات والاكنتابات الجديدة المدرجة في سوق الأسهم السعودي، بهدف تنمية رأس المال على المدى الطويل وسيتم استخدام المؤشر العام لسوق الأسهم السعودي لأغراض تقييم أداء الصندوق.

9. استراتيجيات الاستثمار الرئيسية:

يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق الأبحاث الخاص به في اتخاذ قراراته الاستثمارية والقيام بتقييم الأوضاع الاقتصادية وسوق رأس المال إضافة إلى تقييم الشركات بشكل منفرد من خلال طرق متعارف عليها عالمياً مثل خصم التدفقات النقدية والتقييم النسبي، وذلك بهدف إدارة الصندوق بمستوى عالٍ من الفعالية والمهنية.

سيستثمر الصندوق ما لا يقل عن 80% من أصوله في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي، ويمكن استثمار ما لا يزيد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في أسهم مصدر واحد. وعلى أية حال، في حال تجاوزت القيمة السوقية لشركة مدرجة نسبة 10% من إجمالي القيمة السوقية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي، فبإمكان مدير الصندوق أن يزيد من نسبة الاستثمار في هذه الشركة من صافي قيمة أصول الصندوق إلى نسبة ما تمثله الشركة من الرسلة السوقية المذكورة. ويجوز له الاستثمار في الصناديق المتداولة في السوق السعودي.

يمكن للصندوق الحصول على تمويل من طرف ثالث وبما لا يزيد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.

10. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

يتعرض الاستثمار في هذا المجال إلى عدة مخاطر بسبب طبيعة الاستثمار في السوق المالية السعودية، وقد ترتفع قيمة الاستثمار في هذا الصندوق أو تنخفض بسبب عوامل مختلفة.

مخاطر السوق:

- المخاطر المتعلقة بالسعر:
 - أسعار الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية قد ترتفع أو تنخفض، وقد يؤدي الانخفاض في هذه القيمة إلى خسارة المبالغ المستثمرة.
- المخاطر المتعلقة بالسيولة:
 - قد يتعرض الصندوق من وقت لآخر إلى نقص في مستوى السيولة في بعض الأسهم المتداولة في السوق المالية، مما قد يضعف قدرة الصندوق على بيع الأسهم للحصول على المبالغ النقدية المطلوبة.
 - حسبما حدد مدير الصندوق فإن الحد الأقصى لمبلغ الاسترداد لأي يوم تعامل هو 10% من صافي أصول الصندوق، بناءً عليه فإنه قد لا يتم تنفيذ طلب الاسترداد بالكامل للمستثمر في يوم تعامل واحد.
- المخاطر المتعلقة بالانتماء والأطراف المقابلة:
 - يتضمن هذا العنصر مخاطر الانتماء، وهي المخاطر التي يمكن أن تنتج من عدم تسديد الجهات العاملة بالسوق التي يتعامل الصندوق من خلالها لالتزاماتها، ويمكن تخفيض مستوى المخاطر المتعلقة بهذا العامل من خلال حصر التعامل بوسطاء معروفين والعمل من خلال نظام تداول آمن (نظام تداول).

المخاطر النظامية، والقانونية والمحاسبية:

يمكن أن تتعرض الصناديق إلى مخاطر بسبب المتغيرات التي قد تحدث في الأجواء والظروف الاستثمارية، كالتعديلات والإضافات التي قد تدخل على القواعد التنظيمية، والقانونية، والضريبية، والمحاسبية.

حالياً من المخطط له بأن لا يتعرض الصندوق المذكور إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى غير تلك المذكورة أعلاه ولكن لو حدث في المستقبل ما يلزم بموجب قانون نافذ قيام الصندوق بدفع مصاريف إضافية أخرى فإن لمدير الصندوق الحق في إضافتها على الصندوق.

مخاطر التركيز:

وهي المخاطر التي تتعلق بدخول أحد المستثمرين الكبار إلى السوق أو الخروج منه، وقد يؤدي هذا إلى تحقيق أرباح أو خسائر، أو وجود مبالغ مالية كبيرة غير مستثمرة، مما قد يؤثر على أداء الصندوق بصورة سلبية.

كما يمكن أن تؤدي زيادة الاستثمار في عدد محدود من الأسهم، أو الشركات، أو الأنشطة، إلى الحد من التنوع، مما قد يسبب ضعفاً في أداء الصندوق، ويمكن الحد من آثار هذه المخاطر بإتباع طريقة متوازنة في الاستثمار في القطاعات المختلفة من السوق.

مخاطر أسعار العملات:

إن سعر الوحدة مقيم بالريال السعودي، بالتالي فإن تغير أسعار الصرف بين العملات قد يؤدي إلى الانخفاض أو الارتفاع في قيمة الوحدة.

الاعتماد على مدير الصندوق وموظفيه الأساسيين:

يعتمد أداء الصندوق على المهارة والخبرة التي يتمتع بها موظفو مدير الصندوق، غير أنه من غير الممكن ضمان توفر هذه المهارات والخبرات بشكل دائم.

إمكانية حدوث تضارب بالمصالح:

يمكن أن يؤدي عمل مدير الصندوق، وتابعيه، وشركائه، وشركته الأم في مجموعة كبيرة من النشاطات التي تتضمن تقديم الخدمات الاستثمارية المالية والاستشارية إلى حدوث حالات من تضارب المصالح مع الصندوق. لذا، فإنه يتعين على مدير الصندوق أن يتقيد بالأنظمة سارية المفعول وأن يلتزم بطرق العمل والمهنية المطلوبة، وأن يبذل الجهد الكافي للحيلولة دون ظهور حالات من تضارب المصالح.

11. الرسوم والمصاريف:

يدفع الصندوق رسوما إدارية سنوية إلى مدير الصندوق وذلك نظير إدارته للصندوق، تحتسب هذه الرسوم وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها شهريا.

تحتسب رسوم اشتراك على كل عملية اشتراك يقوم بها المستثمر، ويتم استقطاع هذه الرسوم لحظة استلام مبلغ الاشتراك.

سيتحمل مدير الصندوق جميع مصاريف التأسيس والتسويق والتوزيع المتعلقة بالصندوق، بينما سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والرسوم وأي نفقات أو التزامات أخرى تنتج عن قيام مدير الصندوق بأي عمل يتعلق بإدارة الصندوق. وتشمل النفقات الأخرى، على سبيل المثال دون الحصر:

أ. التسجيل والرسوم الأخرى، ونفقات الوساطة وغيرها المصاحبة لعمليات شراء وبيع الاستثمارات المدارة.

ب. جميع المصاريف والنفقات الأخرى التي تحملها مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق.

جميع الرسوم موضحة بشكل مفصل في جدول الملخص المالي للصندوق.

12. مصاريف التعامل:

إن المصاريف التي تتعلق بالعمليات الاستثمارية للصندوق يتم تسجيلها بأسعار التكلفة وعليه فإن هذه التكلفة سوف يتم دفعها من أصول الصندوق.

13. مجلس إدارة الصندوق:

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة يتم تعيينه من قبل مدير الصندوق. ويتكون من أربعة أعضاء، يكون بينهم عضوين مستقلين ورئيس المجلس. ويكون من حق مدير الصندوق تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة الهيئة، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بذلك. يعين أعضاء مجلس إدارة الصندوق من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على هذه الشروط والأحكام ويتم مكافئتهم نظير خدماتهم.

بيان بأسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

على عبدالمحسن الفليح (رئيس مجلس إدارة الصندوق):

يشغل السيد/ علي عبد المحسن الفليح حالياً منصب الرئيس التنفيذي بالإنيابة في بيت الاستثمار العالمي - السعودية، وهو حاصل على درجة جامعية في علوم الهندسة الوراثية من جامعة ليدز في المملكة المتحدة وشهادة مدير للثروات من الأكاديمية الأمريكية للإدارة المالية، ويتمتع السيد/ الفليح بخبرة تربو على خمسة عشر عاما في قطاع الخدمات المالية والمصرفية، وقد انضم السيد/ الفليح إلى جلوبل في عام 2005 قادماً من بنك الخليج. كما يشغل السيد/ الفليح منصب رئيس مجلس إدارة شركة الامتيازات الخليجية القابضة في الكويت وهو ايضا عضو بمجلس إدارة صندوق جلوبل لأسواق المال وصندوق جلوبل الدرّة الإسلامي وصندوق جلوبل المأمون.

السيد/ محمد عبدالله الجبرين (عضو):

يشغل حالياً منصب مدير أول بأدارة الثروات في شركة بيت الاستثمار العالمي - السعودية ، ويتمتع السيد محمد بخبرة عملية تجاوزت 17 سنة بين القطاع المصرفي وأسواق المال . كما انه حاصل على درجة البكالوريوس في ادارة الاعمال تخصص تسويق من جامعة الملك سعود . شغل السيد محمد العديد من المناصب من ضمنها ادارة فروع رئيسية ومراكز مصرفية خاصة في بنك الرياض لكبار العملاء قبل انضمامه الى بيت الاستثمار العالمي - السعودية ، حيث كان السيد محمد يعمل كنائب رئيس مدير فرع A&B (فرع العليا) الذي يعتبر واحد من أكبر الفروع الرئيسية للبنك في المملكة العربية السعودية .

طارق بن زيد بن عبدالعزيز الفياض (عضو مستقل):

يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي لمجلس إدارة أعمال الشيخ صالح بن عبدالعزيز الراجحي، ومنصب نائب رئيس لجنة الاستثمار بالجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، وعضو مجلس إدارة تنمية الواردات بالجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، ونائب رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية للخدمات الهندسية. بالإضافة لعضويته في الجمعية السعودية للعلوم والعمران، وعضويته في مؤسسة الدعوة الصحفية الإسلامية. ويتمتع بخبرة طويلة في قطاع الأعمال وإدارة المشاريع والاستشارات التطويرية، وهو المالك والمدير لمكتب (الفياض مهندسون استشاريون). وقد عمل في السابق كمهندس تخطيط وتوزيع عمراني بوزارة الشؤون البلدية والقروية، إضافة لعمله كمدير مشروع أو استشاري لعدد من المشاريع في مناطق مختلفة من المملكة. وهو حاصل على شهادة البكالوريوس في التخطيط والتصميم العمراني من كلية العمارة والتخطيط بجامعة الملك سعود، بالإضافة لشهادة البكالوريوس في العلوم الشرعية من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وشهادة ماجستير إدارة الأعمال من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا.

السيد/صلاح بن عبدالهادي القحطاني (عضو مستقل):

حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة هيوستن - تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية، ويشغل حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة شركات عبدالهادي عبدا لله القحطاني وأولاده.

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
3. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.

4. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
5. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
6. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
7. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.

يحصل كل من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على مكافأة قدرها (5,000) ريال سعودي عن كل اجتماع لمجلس إدارة الصندوق، ويحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع.

14. مدير الصندوق:

يتولى إدارة الصندوق بيت الاستثمار العالمي - السعودية (مدير الصندوق)، شركة مساهمة مغلقة، سجل تجاري رقم 1010245276، وترخيص هيئة السوق المالية رقم 07067-37، لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل والتعهد بالتغطية، والإدارة، والترتيب، وتقديم المشورة، والحفظ في الأوراق المالية.

ومركزه الرئيسي في الرياض وعنوانه البريدي هو:

ص.ب. 66930 الرياض 11586 المملكة العربية السعودية

هاتف: 0112994100

فاكس: 0112994197

الموقع الإلكتروني www.globalinv.com.sa

وبموجب هذه الشروط والأحكام يطلب المستثمر من مدير الصندوق ويفوضه باستثمار أصول الصندوق وفقاً لأهداف وسياسة الاستثمار الواردة في هذه الاتفاقية.

إن مصطلح (مدير الصندوق) يمكن أن يشير كذلك إلى أية أطراف مفوضين كمستشارين، أو مديرين فرعيين يتم تعيينهم من قبل مدير الصندوق بموجب عقد مكتوب بشأن تقديم تلك الخدمات للصندوق. كما يخول المستثمر مدير الصندوق أن يفوض صلاحياته وسلطاته لواحدة أو أكثر من المؤسسات المالية والتي يختارها مدير الصندوق (لحساب المستثمر وعلى مسؤوليته) للعمل بصفة حافظ أو أمين أو حافظ أو أمين فرعي أو وكيل أو وسيط للصندوق، (بما في ذلك على سبيل الذكر وليس الحصر أي بنك أو المؤسسات التابعة له وأن يتعاقد مع ذلك الأمين أو الوكيل أو الوسيط أو الحافظ أو الأمين الفرعي على تقديم خدمات الاستثمار أو حفظ أصول الصندوق، سواء كان ذلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة) أو من خلال طرف ثالث ويشار له فيما بعد بعبارة (الطرف المخول). ويدرك المشترك ويوافق على أن الخدمات المذكورة أعلاه سوف تقدم نظير أتعاب يتم احتسابها من الصندوق. وفيما يتعلق بتحويل الصلاحيات فإن المستثمر يدرك أن مدير الصندوق لن يفشي أية معلومات عن المستثمر في الصندوق إلى ذلك الأمين أو الوكيل أو الوسيط إلا إذا كان هذا الإفصاح يتطلبه أي قانون أو نظام مطبق. ويقوم مدير الصندوق بتزويد الصندوق بالموظفين المؤهلين للقيام بالمهام الإشرافية والإدارية والمحاسبية لإدارة الصندوق بما في ذلك مسك الدفاتر وقيود الاشتراك والاسترداد ومراجعة السجلات وقيود معاملات البيع والشراء والجالات المالية وتأكيد وإعطاء معلومات عن الحسابات والأرصدة استجابة لاستفسارات المستثمرين. وبموجب هذا فإن مدير الصندوق مخول بأن يمنح ويفوض أي من الوظائف المذكورة أعلاه لطرف آخر بعد أخذ موافقة الهيئة. كذلك فإن مدير الصندوق وخلال الظروف الاعتيادية للعمل لا يتحمل المسؤولية عن أي تصفية أو إجراء أو خطأ قد يحدث من جهة يتعامل معها لصالح الصندوق سواء كانت تلك الجهة أحد وكلائه أو المؤسسات المالية التي يتعامل معها.

15. أمين الحفظ:

شركة ساب للأوراق المالية هي الجهة المسؤولة عن حفظ أصول صندوق جلوبل للأسهم السعودية.

عنوان أمين الحفظ:

المقر الرئيسي لشركة ساب للأوراق المالية - شارع العليا العام

ص.ب. 9084 الرياض 11461 المملكة العربية السعودية

هاتف: 011 2257666 - فاكس: 011 4706935

16. مراجع الحسابات:

يتم تعيين مراجع حسابات الصندوق أو عزله بناء على قرار مجلس إدارة الصندوق. سيكون مراجع الحسابات للصندوق هو إرنست ويونغ، برج الفيصلية - طريق الملك فهد، ص.ب. 2732، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

17. القوائم المالية السنوية المراجعة:

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق طبقاً لمعايير المحاسبة والمالية السائدة في المملكة العربية السعودية، بعد نهاية كل سنة ميلادية يقوم مدير الصندوق طبقاً لنظام هيئة السوق المالية بإعداد القوائم المالية المدققة للصندوق خلال 90 يوماً من نهاية السنة. ستكون القوائم السنوية المدققة متوفرة لدى مدير الصندوق على العنوان المذكور أعلاه و سيتم إرسالها عبر البريد بناء على طلب كتابي من المستثمر. علاوة على ذلك سيتم إصدار قوائم مالية نصف سنوية مراجعة تقدم في غضون 45 يوماً من نهاية الفترة، وسيتم تزويد حملة الوحدات بتلك القوائم عند الطلب بدون مقابل.

18. خصائص الوحدات:

بإمكان مديراً لصندوق إصدار عدد غير محدد من الوحدات للصندوق وتكون تلك الوحدات من نفس الفئة وتمثل كل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق.

إذا تمت تصفية الصندوق، فإن جميع الوحدات ستكون مؤهلة للحصول على حصة متناسبة من صافي أصول الصندوق المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات. هذا ويمتلك كل مستثمر حصة غير مجزأة في أصول الصندوق بناء على صافي قيمة الأصول. الأرباح المتحققة سوف يعاد استثمارها في الصندوق (ما لم يذكر خلاف ذلك) لذا لن يتم توزيع أرباح على وحدات الصندوق وبالتالي فإن إعادة الاستثمار سوف تنعكس على قيمة أو سعر الوحدات.

19. سعر الوحدة:

سعر الوحدة عند الطرح الأولي 100 ريال سعودي.

20. الطرح الأولي:

لا يوجد حد أدنى يجب جمعه من خلال مساهمات المستثمرين قبل بدء أعمال الصندوق.

21. استثمار مدير الصندوق في الصندوق

بإمكان مدير الصندوق، الاستثمار في الوحدات عند أو بعد طرح الصندوق. يتم معاملة هذا الاستثمار كاشتراك في وحدات الصندوق وبناء عليه، فإن الشروط المضمنة في هذه الاتفاقية المتعلقة، من ضمن أمور أخرى، بالاسترداد ستطبق على هذه الاشتراكات.

كما يحق لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعية وذلك حسب أهداف وسياسة الاستثمار للصندوق والمذكورة أعلاه في الفقرتين (8-9).

22. إجراءات الاشتراك والاسترداد:**إجراءات الاشتراك:**

يتم قبول طلبات الاشتراك في الصندوق في جميع أيام العمل خلال الأسبوع علماً بأنه سوف يتم تنفيذ هذه الطلبات في أيام الأحد والثلاثاء قبل الساعة 12 ظهراً بتوقيت الرياض، والتي تكون فيها سوق الأسهم السعودي مفتوحة يوماً كاملاً في المملكة العربية السعودية. وسوف يعتبر الطلب نافذاً في يوم التقويم التالي للطلبات حسب الفقرة (23)، في حالة تسلم مدير الصندوق نموذج طلب الاشتراك كاملاً ومتضمناً كافة المعلومات المطلوبة والمشمولة في طلب الاشتراك والأموال المخصصة للشراء في وحدات الصندوق في اليوم والوقت المحدد أو ما قبل ذلك واعتبار كل ذلك مقبولاً من وجهة نظر مدير الصندوق. ويتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات على أساس سعر التقويم للوحدة في اليوم والوقت المحدد. أي اشتراك (في وحدات الصندوق) يتم استلامه بعد اليوم والوقت المحدد أعلاه سوف يشارك في الصندوق اعتباراً من يوم التقويم التالي. ويحتفظ مدير الصندوق بحق رفض مشاركة أي مستثمرين محتملين في الصندوق وإعادة مبالغ استثماراتهم إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي لخرق الأنظمة

السارية على الصندوق أو التي قد تفرضها السلطات المختصة من وقت لآخر أو في حال كان لهذا الاشتراك تأثير على المستثمرين الحاليين في الصندوق أو لأي سبب آخر دون إبداء الأسباب لراغب الاشتراك. لن يكون مدير الصندوق ملزماً بدفع أية تعويضات مترتبة على هذا الرفض، ويكون قرار مدير الصندوق بهذا الخصوص نهائياً وملزماً. في حال رغبة طالب الاشتراك إلغاء عملية الاشتراك في الصندوق، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافيًا من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب اشتراكه في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحدد للاشتراك في الصندوق المذكورة مسبقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الاشتراك. هذا وسوف يتلقى المستثمر إشعاراً مفصلاً عند تنفيذ كل معاملة تخصه عن طريق البريد، يحتوي على تاريخ الاشتراك، قيمة الاشتراك، سعر الوحدة وعدد الوحدات المشتراة.

إجراءات الاسترداد:

يتم قبول طلبات الاسترداد في الصندوق في جميع أيام العمل خلال الأسبوع علماً بأنه سوف يتم تنفيذ هذه الطلبات في أيام الأحد والثلاثاء قبل الساعة 12 ظهراً بتوقيت الرياض، والتي تكون فيها سوق الأسهم السعودي مفتوحة يوماً كاملاً في المملكة العربية السعودية. وفي حالة تجاوز إجمالي الاسترداد للصندوق أو طلبات التحويل من الصندوق في أي يوم التقويم عن 10% من إجمالي صافي أصول الصندوق في يوم التقويم السابق فإنه يمكن للمدير وبتقديره الشخصي فقط أن يقرر السماح بتنفيذ عملية (عمليات) الاسترداد و/أو التحويل التي تتجاوز نسبة 10% من إجمالي عدد الوحدات المسجلة في يوم التقويم السابق بشكل جزئي أو كلي لأي صندوق على أساس نسبة وتناسب. طلبات الاسترداد أو التحويل التي لم يتم تنفيذها لتجاوز إجمالي الطلبات نسبة 10% المذكورة أعلاه سوف يكون لها الأولوية في التنفيذ على الطلبات اللاحقة في يوم التقويم التالي وتظل نسبة 10% مطبقة في جميع الأحوال وبناء على التقدير الشخصي لمدير الصندوق، وفي جميع الأحوال ستظل نسبة (10%) محل مراجعة ونظر من جانب مدير الصندوق خاصة إذا ما كانت هذه الطلبات تشكل عائقاً للسهولة الواجب توافرها لأغراض تشغيل الصندوق مع مراعاة مصالح باقي المستثمرين في الصندوق. وتدفع حصة عملية الاسترداد لحساب المستثمر خلال أربعة أيام عمل من يوم التقويم المعتمد. وفي حال الاختلاف بين عملة حصة الاسترداد وبين عملة حساب المستثمر لدى البنك المعني، سيتم تحويل المتحصلات إلى الحساب المستفيد حسب سعر الصرف السائد لدى البنك حينئذ. وفي حال رغبة المستثمر إلغاء عملية الاسترداد، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافيًا من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب الاسترداد في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحدد للاسترداد للصندوق المذكورة سابقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الاسترداد. يكون من المفهوم والمقبول من جانب المستثمر أن استرداد الوحدات ودفع التزامات الصندوق سوف يتم من أصول الصندوق فقط ولن يكون له أي حق في الرجوع على أموال مدير الصندوق أو الشركة أو الطرف المخول.

23. تقويم أصول صندوق الاستثمار:

سعر الوحدة سيكون هو قيمة الأصول الصافية للوحدة محسوبة في يوم التقويم (الأحد والثلاثاء).

يتم تقويم الصندوق في يوم التقويم المحدد له على أن يكون يوم التقويم ضمن أيام عمل البنوك في المملكة العربية السعودية، وفي حال كان يوم التقويم ليس بيوم عمل في المملكة و/أو أيضاً ليس بيوم عمل في سوق الأسهم السعودي، عندئذ سيكون يوم التقويم هو أقرب يوم عمل لسوق الأسهم السعودي والتي تكون فيه مفتوحة للعمل يوماً كاملاً، أو أي يوم آخر يحدده مدير الصندوق. يتم تنفيذ جميع طلبات الاشتراك واسترداد الوحدات بناء على سعر الوحدة في يوم التقويم (شريطة تقديم الطلب في الموعد المحدد). مع مراعاة تلك الشروط والأحكام التي تسمح بتحويل طلبات الاشتراك والاسترداد إلى يوم/أيام التقويم لاحقة و/أو رفض طلبات الاشتراك أو الاسترداد لأسباب موجبة تجيزها الشروط والأحكام وطبقاً للأنظمة السارية من هيئة السوق المالية أو غيرها من القوانين والأنظمة ذات العلاقة. سوف يكون سجل الصندوق المحفوظ لدى مدير الصندوق المرجع الوحيد لإثبات الملكية في وحدات الصندوق، حيث لن يتم إصدار شهادات ملكية لوحدات الصندوق. يتم احتساب قيمة الوحدة لأغراض الاشتراك أو الاسترداد بخصم إجمالي قيمة أصول أي صندوق من جميع المبالغ المطلوبة على هذا الصندوق (التزامات الصندوق) بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الرسوم المحددة بالفقرتين (11-12). ويحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ ذلك التقويم ذي العلاقة.

24. رسوم الاسترداد المبكر:

إذا قام المستثمر باسترداد الوحدات خلال 30 يوماً من تاريخ شرائها، فسيقوم مدير الصندوق بخصم رسوم تعادل 1.00% من المبلغ المسترد وذلك لتعويض الصندوق عن النفقات التي تحملها نتيجة لعملية الاسترداد المبكر. وسيتم احتساب هذه الرسوم على الوحدات المستردة بناء على قاعدة "الأول فالأول".

25. إنهاء الصندوق:

يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية، وذلك إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة موجودات الصندوق المستثمرة تحت إدارته غير كافية لتبرير مواصلة تشغيل الصندوق أو إذا كان هناك أي تغيير في الأنظمة والقوانين أو إذا طرأت أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً كافياً لإنهاء الصندوق وذلك بإعطاء إشعار خطي مسبق مدته ستون (60) يوماً إلى المستثمرين.

وفي هذه الحالة سيتم تصفية أصول الصندوق وتأدية التزاماته وتوزيع ما يتبقى من حصيلة هذه التصفية إلى المستثمرين بنسبة ما تمثله وحداتهم إلى إجمالي الوحدات التي يثبت مدير الصندوق بأنها صادرة آنذاك وذلك خلال مدة لا تتجاوز (90) يوماً من تاريخ موافقة الهيئة على قرار إنهاء الصندوق، ويعتبر قرار مدير الصندوق في هذا الشأن نهائياً وملزماً.

26. التصفية وتعيين مصف:

لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

27. رفع التقارير لمالكي الوحدات:

ترسل كافة الكشوف والمراسلات الأخرى المتعلقة بالاستثمار والصادرة من الشركة إلى المستثمرين بنهاية كل ثلاثة أشهر ميلادية توضح العمليات التي تمت لحساب المستثمر ومركزه بالتفصيل إضافة إلى إرسال الإشعارات الخاصة بعمليات الاشتراك و/أو الاسترداد حال تنفيذها عن طريق البريد على العنوان المدون على نموذج طلب الاشتراك أو أي عنوان آخر يتم تزويده خطياً من قبل المستثمر إلى مدير الصندوق وتم استلامه من مدير الصندوق وإدراجه في سجلاته.

28. تضارب المصالح:

يجب على مدير الصندوق أن يتجنب أي تضارب محتمل في المصالح يمكن أن ينشأ بين مصالح "مدير الصندوق" أو أي جهة ذات علاقة (بما في ذلك مصالح مدراء صناديق الاستثمار التابعة لأي جهة أخرى، أو أي طرف آخر يكون قد أوكل إليه جزء أو كامل صلاحيات مدير الصندوق) ومصالح المشتركين في الصندوق، ويجب على مدير الصندوق العمل دائماً على وضع مصالح حاملي الوحدات قبل مصالح مدير الصندوق والأطراف ذات العلاقة، والتحقق دائماً من عدم إعطاء الأولوية لمصالح مشتركين معينين في الصندوق على مصالح المشتركين الآخرين في نفس الصندوق. كما سيقوم مدير الصندوق بتقديم بيان بالإجراءات المتبعة لمعالجة تضارب المصالح عند طلبها.

29. سياسات حقوق التصويت:

يقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره الحضور وممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت في الجمعيات العامة العادية وغير العادية للشركات التي يمتلك الصندوق أسهماً فيها. وسيتم أي تصويت بما يتناسب مع مصلحة الصندوق حسب تقدير مدير الصندوق وسيوافق ذلك في ضوء سياسة حقوق التصويت الموافق عليها من قبل مجلس إدارة الصندوق.

30. تعديل شروط وأحكام الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق طبقاً لتقديره وحده تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت شريطة الحصول على موافقة هيئة السوق المالية. كما سيقوم مدير الصندوق بإشعار المستثمرين عن طريق البريد بالتعديلات "الرئيسية" المقترحة قبل تاريخ سريانها بستين (60) يوماً تقويمياً، وتزويدهم بنسخة من النص المعدل.

31. إجراءات الشكاوى:

في حالة أن مستثمراً ما لديه أي شكوى تتعلق بالصندوق فإنه عليه تقديم شكواه إلى العنوان التالي:

بيت الاستثمار العالمي - السعودية - شارع المعذر (مسؤول المطابقة والالتزام)

ص.ب 66930 الرياض 11586 المملكة العربية السعودية

هاتف: 0112994100 تحويلة 3

فاكس: 0112994197

32. النظام المطبق:

تخضع شروط وأحكام الصندوق لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول واللوائح التي تصدر بواسطة هيئة السوق المالية وأي تغييرات قد تطرأ عليها.

أي نزاعات تنشأ بين أطراف هذه الاتفاقية (شروط وأحكام الصندوق) سوف تتم إحالتها إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

33. الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار

إن الشروط والأحكام لهذا الصندوق مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. يقر مدير الصندوق بأن هذه الشروط والأحكام تحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

34. المستثمر

قد يكون المستثمر شخصاً منفرداً أو أشخاصاً متضامنين أو مؤسسة أو شركة أو شركة ذات مسؤولية محدودة، أو أي مؤسسة أخرى. في حال كان المستثمر عبارة عن شخصين أو أكثر، ما لم تتم الإشارة إلى غير ذلك، فإن أي استثمار في الصندوق سيعتبر ملكاً مشتركاً لهؤلاء الأشخاص، منفردين أو متضامنين، ويفوضون مدير الصندوق بالتصرف بناءً على تعليمات خطية صادرة عن كل أو أي واحد من هؤلاء الأشخاص. جميع التفاصيل المقدمة من المستثمر إلى مدير الصندوق فيما يتعلق ببيانات الاتصال لا بد أن تكون وتبقى صحيحة وكاملة.

في حال كان المستثمر عبارة عن مؤسسة أو شركة أو شركة ذات مسؤولية محدودة فإنه يتعين عليهم، قبل أن يبدأ استثمار أي منهم في الصندوق، تزويد مدير الصندوق بصورة من كل من السجل التجاري وعقد التأسيس والنظام الأساسي بالإضافة إلى قرار الشركاء الذي ينص على الأشخاص المخول لهم بالتوقيع، أو أي مستند آخر يعتبر ضروري، على أن تكون جميع هذه الصور بالشكل الذي يقبله مدير الصندوق.

يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض النموذج المقدم من المستثمر إن كان أي جزء من المستندات المقدمة في شكل لا يقبله مدير الصندوق.

35. معلومات الاستثمار والتوصيات:

يقر المستثمر بأن:

- أي توصيات متعلقة بالسوق أو معلومات وصلت إليه عن طريق مدير الصندوق أو أي شخص موظف لدى، أو يمثل، مدير الصندوق لا تشكل عرضاً لشراء أو بيع وحدات في الصندوق.
- هذه التوصيات والمعلومات، بالرغم من استنادها إلى معلومات مقدمة من مصادر يعتقد مدير الصندوق بثقتها، معتمدة بشكل كلي على رأي مدير الصندوق وقد تكون هذه المعلومات غير كاملة وغير مدققة.
- لا يقدم مدير الصندوق تعهداً أو ضماناً أو كفالة، ولن يكون مسؤولاً عن، مدى دقة واكتمال هذه المعلومات المقدمة إلى المستثمر.

يقر المستثمر بأنه قد يكون لمدير الصندوق و/أو مسؤوليه، مديره، حلفائه، مساعديه، ممثليه أو المساهمين مركز في أوراق مالية، أو لديهم نية شراء أو بيع أوراق مالية، وبأن المركز السوقي الخاص بأي منهم قد لا يتسق مع ما يمتلكه الصندوق من تلك الأوراق المالية.

36. إدارة الصندوق وخدمات الطرف الثالث

فيما يندرج تحت هذه الاتفاقية، فإن المستثمر بالإضافة إلى المستثمرين الآخرين في الصندوق، يطلبون من ويفوضون مدير الصندوق لاستثمار أصول الصندوق وفقاً لأهداف واستراتيجيات الصندوق الاستثمارية.

يفوض المستثمر مدير الصندوق لتعيين أي شركة استثمارية أو بنك أو مؤسسة مالية أخرى داخل أو خارج المملكة، لتعمل كمدير فرعي أو كبنك مراسل أو كوسيط أو كتاجر أوراق مالية بالشروط التي يرى مدير الصندوق أنها ملائمة.

تحلّل رسوم خدمات الطرف الثالث على حساب الصندوق بالإضافة إلى الرسوم والنفقات الخاصة بمدير الصندوق كما هي موضحة في ملخص الإفصاح المالي.

يمارس مدير الصندوق حرصاً مهنيًا معقولاً ويطبق المعايير المطلوبة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم فيما يتعلق باختيار الطرف الثالث لتقديم الخدمات ذات العلاقة بالاستثمارات والعمليات. ويقبل المستثمر أن أي طرف ثالث سواء كان منشأة أو فرداً يعمل كمتعهد مستقل وليس كوكيل لمدير الصندوق، كما أن مدير الصندوق لن يكون ملزماً بأي عمل أو الامتناع عن أي عمل يقدمه هذا الطرف ولن يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار أو التزامات أو مصاريف يتعرض لها المستثمر ناشئة عن إخفاق أي من هذه الأطراف في أداء وظيفتها بالشكل الصحيح أو الدقيق أو خلال الوقت الطبيعي أو اللازم أو إفلاس أي من هذه الأطراف.

يمكن استخدام الأصول في الصندوق كضمان لدين لمصلحة الصندوق فقط بناء على تقدير مدير الصندوق، شريطة أن لا تتجاوز هذه الديون ما نسبته 10% من أصول الصندوق. استرداد الوحدات ودفع التزامات الصندوق يكون فقط من أصول الصندوق، دون العودة على أصول مدير الصندوق أو أي طرف مفوض. ولا يحصل المستثمر على حقوق محددة في إجمالي أو أي جزء محدد من الأصول المدارة في محفظة الصندوق.

يقوم مدير الصندوق بتزويد مجلس إدارة الصندوق بجميع البيانات الضرورية ذات العلاقة بالصندوق، وذلك لتمكين مجلس إدارة الصندوق من أداء مسؤولياتهم على أكمل وجه. لا يمكن لأي مستثمر تحويل أو تعيين أي من الحقوق أو الالتزامات هنا دون موافقة مدير الصندوق الكتابية.

37. السرية:

ستعامل بيانات عمليات الصندوق بسرية، باستثناء المدى الذي يتعين الإفصاح فيه عن هذه المعلومات:

- إلتحاق أي قوانين أو لوائح أو إجراءات سلوكية مطبقة.
- بناء على طلب المحكمة.
- للإجابة عن أي استفسار من أي جهة تنظيمية أو هيئة حكومية أخرى فيما يتعلق بطلب مبرر للمعلومات من قبل هذه الجهات في سياق واجباتها الرسمية، وخضوعه للتأكيد بان هذه المعلومات ستستخدم للغرض المحدد لها فقط وبأنها ستبقى في جميع الأحوال سرية. بإمكان مدير الصندوق الإفصاح عن تفاصيل علاقة المستثمر مع مدير الصندوق لطرف ثالث من الأطراف المرخص لها والتي يتعامل معه مدير الصندوق في أداء خدمات الاستثمار المتفق عليها لصالح المستثمر، وذلك لاستخدامها الداخلي والسري و/أو كمتطلبات لتنفيذ العمليات لصالح المستثمرين.

38. حدود التزامات مدير الصندوق:

بالأخذ في الاعتبار المواد المذكورة في هذه الاتفاقية، ولتجنب الشك، يقر المستثمر بشكل واضح ووافق على التالي:

- لا يقدم مدير الصندوق أي تعهد أو ضمان لأداء أو ربحية لأي استثمار مدار في الصندوق ولن يكون على مدير الصندوق أي مسؤولية قانونية أو تبعية لأي انخفاض في قيمة الاستثمارات المدارة أو أصول الصندوق.
- بإمكان مدير الصندوق الاعتماد في أدائه للالتزامات المذكورة، على رأي أو تصريح طرف آخر مرخص له لتقديم استشارات مهنية يتم اختياره بعناية معقولة ويوجه بحسن نية ولن يكون مسؤولاً تجاه المستثمر عن أي تأثير معاكس نتيجة اعتماده على ذلك. ستطبق القيود على مسؤولية مدير الصندوق المشار إليها أعلاه بشرط عدم تعارضها مع التزامات مدير الصندوق تحت قانون السوق المالية أو اللوائح.

39. التحويل بين الصناديق:

يجوز للمشاركين تحويل استثماراتهم من الصندوق إلى أي صندوق آخر وذلك بعد تعبئة وتوقيع نموذج التحويل، وستعامل جميع عمليات التحويل على إنها عملية استرداد من الصندوق ومن ثم عملية اشتراك في صندوق آخر وتسري على هذه العمليات البنود الواردة في الشروط والأحكام العامة ويجب مراعاة يوم التقييم لكلا الصندوقين (الصندوق المحول منه والصندوق المحول إليه) مع

اقتطاع أي أجزء مطبقة على الصندوق الآخر وفي حال وجود فرق في العملة المستخدمة في الصندوقين فيتم تحويل الأموال حسب سعر الصرف المعتمد لدى البنك حينئذ. وإذا انخفض استثمار مشترك ما في الصندوق إلى ما دون الحد الأدنى المحدد للاشتراك المبدئي نتيجة للتحويل ما بين الصناديق فإن للمدير وفقاً للفقرة (22) معاملة طلب التحويل كأنه طلب تحويل كامل الاستثمار من الصندوق الحالي إلى الصندوق الآخر. وإذا ما تم تعليق إصدار سعر وحدة الصندوق الذي يحول إليه المشترك كما هو موضح في الفقرة (41) فإن صافي عوائد استرداد المال المستثمر سيتم الاحتفاظ بها لصالح المشترك لحين إعادة إصدار أقرب سعر وحدة للصندوق.

40. الإيقاف المؤقت لاحتساب صافي قيمة الأصول:

إذا رأى مدير الصندوق لأي سبب كان بأن الاسترداد أو الاشتراك في الصندوق أو إن تقييم الأصول أصبح غير ملائم أو غير ممكن فإنه يجوز له إيقاف التعامل في الصندوق أو تأجيل احتساب القيمة الصافية للأصول مؤقتاً شريطة الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق مسبقاً.

وعلى سبيل المثال لا الحصر سوف تشمل الحالات التالية للتعليق أو التأجيل:

- أي فترة تكون فيها سوق الأسهم السعودي مغلقة بخلاف أيام العطلات، أو خلال الفترات التي تكون التعاملات في هذه السوق محظورة أو موقوفة.
- نشوء أي ظرف طارئ مما يجعل تقييم موجودات الصندوق أمراً غير ممكن أو مستحيل وفقاً لما يقرره مدير الصندوق بناء على تقديره لكل حالة على حدة.
- نشوء أي عطل في وسائل الاتصال المستخدمة عادة في تحديد أسعار أو قيمة أي استثمار للصندوق أو تحديد السعر الحالي لاستثمارات الصندوق في هذه السوق.
- أي فترة يكون فيها مدير الصندوق مغلقاً خلال العطلات الرسمية في المملكة العربية السعودية.

إن يتم قبول أية طلبات للاشتراك أو الاسترداد خلال تلك الفترة. ويعتبر قرار مدير الصندوق فيما يتعلق بالبنود المذكورة أعلاه نهائياً.

41. التقويم الميلادي:

إن جميع التواريخ والفترات الزمنية الواردة في هذه الشروط والأحكام وفقاً للتقويم الميلادي.

42. تاريخ الاستثمار:

إن استثمار أموال المستثمر في الصندوق سيدخل حيز التنفيذ في يوم التعامل بطلبات الاشتراك بعد أن يتم دفع المبلغ اللازم للاشتراك أو تحويل المبلغ (لأغراض الاستثمار في الصندوق) وفقاً لسعر الوحدة في يوم التقييم حسب الفقرة (23).

43. فصل أصول الصندوق:

يحتفظ مدير الصندوق بسجلات وحسابات الأصول والالتزامات والدخل والمصاريف الخاصة بالصندوق. وستكون أصول الصندوق مفصولة بشكل واضح عن أصول مدير الصندوق. وسيمتلك كل مستثمر حصة غير مجزأة من أصول الصندوق بناء على صافي قيمة الأصول وذلك مقابل الوحدات التي يمتلكها المستثمر. ومدير الصندوق مفوض لممارسة جميع الحقوق المتعلقة بالاستثمارات المملوكة في الصندوق بما في ذلك على سبيل المثال دون الحصر، حقوق التصويت وحضور اجتماعات الجمعية العمومية للشركات ذات العلاقة.

استرداد الوحدات وتسديد التزامات الصندوق ستتم من أصول الصندوق فقط دون الرجوع إلى أصول مدير الصندوق أو أي طرف مفوض. ولا يوجد للمستثمر أي حقوق معينة في كل أو جزء محدد من الاستثمارات المدارة في الصندوق.

44. العنوان البريدي:

المستثمر مسئول عن تزويد مدير الصندوق بتفاصيل الاتصال الحالية بما فيها العنوان البريدي، والبريد الإلكتروني، وأرقام الهاتف الثابت والمحمول في كافة الأوقات وتبليغه فوراً بأي تغيير يطرأ على ذلك. جميع الكشوفات والإشعارات وكافة المراسلات الخطية

الأخرى من مدير الصندوق سيتم إرسالها بالبريد أو بالبريد الإلكتروني إلى عنوان المستثمر البريدي/الإلكتروني المذكور في الاتفاقية أو إلى أي عنوان آخر يقدمه المستثمر إلى مدير الصندوق خطياً. في حال عدم تزويد المستثمر لمدير الصندوق بالعنوان البريدي و/أو الإلكتروني الصحيح أو تبليغه لمدير الصندوق برغبته عدم استلام أي مراسلات بريدية، بما فيها الإشعارات وكشف الحساب، المتعلقة باستثماراته، فبموجب هذا يوافق المستثمر على حماية مدير الصندوق وإعفائه من أي مسؤولية والتنازل عن جميع حقوقه ومطالباته ضد مدير الصندوق الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويده بكشف الحساب والإشعارات أو أية معلومات أخرى تتعلق بالاستثمار أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة المستثمر على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء أو أخطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى.

45. الظروف القاهرة:

أ. لن يعتبر مدير الصندوق مقصراً تجاه التزاماته ضمن هذه الاتفاقية ولن يكون مسؤولاً تجاه المستثمر عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة بسبب الظروف القاهرة بما فيها (على سبيل المثال لا الحصر) القرارات الحكومية أو تنظيمات البورصة أو السوق، أو تعليق التداول أو عدم التمكن من الاتصال بصناع السوق لأي سبب كان أو تعطل أنظمة الحاسب الآلي للأطراف الأخرى أو قصور أي جهاز آخر أو عوائق طلب البضائع أو التجهيزات، أو أي سبب أو وضع آخر لا يقع ضمن سيطرة مدير الصندوق.

ب. في حال وقوع أي من أحداث الظروف القاهرة، فإن يوم (أيام) أداء الالتزام (الالتزامات) التي تأثرت ستؤجل لمدة أطول وفقاً لما هو ضروري لحدث الظروف القاهرة.

ج. سيستخدم مدير الصندوق جميع المساعي المعقولة للتقليل من آثار أحداث الظروف القاهرة.

46. التحقيق والعمليات المشتبه فيها:

يقر المستثمر بأن المبالغ المستخدمة للاشتراك في الصندوق غير ناتجة عن مصادر مشبوهة أو غير مشروعة. إذا اكتشف مدير الصندوق بان تركيبة أو حجم أوامر المستثمر لا تتلاءم مع الوضع الطبيعي أو ليس لها غرض مالي واضح أو غير متطابقة مع المركز المالي للمستثمر أو عملياته التجارية، أو إذا كان لدى مدير الصندوق سبب للاشتباه في المصدر القانوني للأموال المرتبطة بعملياته التجارية، فإنه ملزم بإيقاف أي عمليات من أجل التحقيق ورفض العمل وإخطار الجهة التنظيمية المختصة بمكافحة غسل الأموال مباشرة بالوضع وإبصار أي معلومة أو مستند تطلبه هذه الهيئة قد يكون ذا أهمية للتحقق من الاشتباه. يحتفظ مدير الصندوق بالحق في إجراء العمليات لأسباب تجارية بعد تبليغ الأمر إلى الجهة المختصة بمكافحة غسل الأموال في الحال، مدير الصندوق غير مسموح له بموجب القانون إعلام المستثمر بالعمليات المشتبه بها المبلغ عنها.

47. مشاركة المعلومات:

المعلومات اللازمة لفتح حساب المستثمر وتنفيذ عملياته والالتزام بالأنظمة المطبقة سيتم مشاركتها إلى الحد اللازم بين مدير الصندوق والأطراف الأخرى (بنوك أو وكلاء) المختارة من مدير الصندوق. يوافق المستثمر أيضاً بأن هذه المعلومات قد يتم مشاركتها مع الجهات التنظيمية.

48. الإخطارات:

أي إخطار، موافقة، طلب، مطالبة، استدعاء، تعليمات أو أي مراسلات أخرى (مجتمعة تسمى "الإخطارات") تعطى أو تقدم وفقاً لهذه الاتفاقية ستعتبر مقدمة أو معطاة بالقدر الكافي إذا كانت مكتوبة ومسلمة بواسطة البريد المسجل المدفوع أو خدمة البريد السريع (مع تأكيد طريقة الدفع) أو كنسخة مسلمة أو مرسله إلى عنوان مالك الوحدات أو إلى رقم فاكسه أو بريده الإلكتروني المقدم من مالك الوحدات. الأضرار الناتجة عن استخدام خدمات البريد والبريد السريع والوسائل الإلكترونية للاتصال، خاصة الخسائر أو التأخير أو سوء الفهم أو التشوه أو الإرسال المكرر سيتحملها مالك الوحدة، على أن لا يكون مدير الصندوق مهملًا. في حال التقاضي، تقع مسؤولية الإثبات على مالك الوحدة.

49. وفاة أو عجز المستثمر:

إذا كان المستثمر فرداً، تكون هذه الأحكام والشروط ملزمة لورثته ولنفذيه وصيته ولمديري تركته ولممثليه الشخصيين وأمانته وخلفائه، وموافقة المستثمر على هذه الأحكام والشروط لن تنتهي بشكل تلقائي عند موت أو عجز المستثمر.

إذا كان المستثمر شخصية قانونية، فإن هذه الاتفاقية لن تنتهي تلقائياً عند موت أو عجز أو إفلاس أو حل أي شريك أو مساهم فيها. بغض النظر عما تقدم، فإنه يجوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره أن يعلق أي معاملات ذات علاقة بهذه الأحكام والشروط إلى حين تسلم مدير الصندوق لأمر صادر عن محكمة أو جهة تنظيمية أو غير ذلك من البيانات الكافية له التي تثبت صلاحية أي من الورثة أو منفذي الوصية أو مديري الشركة أو الممثلين الشخصيين أو الأمناء والخلفاء قبل السماح لهم بالتصرف في تلك المعاملات.

50. الضرائب (الزكاة):

انقعد القصد على عدم خضوع الصندوق للضريبة أو الزكاة سواء على دخل الصندوق أو أرباحه، إلا أنه إذا ما طرأت أية تغييرات على القوانين ذات صلة فقد يصبح الصندوق مسئولاً عن دفع ضريبة أو زكاة على دخله و/أو مكاسبه.

51. القانون والقضاء/اللغة:

تخضع هذه الاتفاقية وتفسر وفقاً للقوانين المطبقة في المملكة العربية السعودية بما يتفق مع أحكام الشريعة. يتعين على مدير الصندوق والمستثمر العمل على إيجاد حل ودي لأي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الاتفاقية والمسائل المنصوص عليها هنا. في حال عدم تسوية النزاع بشكل ودي خلال ثلاثين (30) يوماً من التبليغ المقدم، فإنه سيحال إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

يجوز تنفيذ هذه الاتفاقية باللغتين العربية والانجليزية. وفي حالة وجود اختلاف في المعنى بين النص الانجليزي والعربي، يؤخذ بالنص العربي. إن الحكم بعدم صلاحية جزء من هذه الاتفاقية لا يلغي الجزء المتبقي منها.

52. إقرار بالمطابقة والتوافق مع القوانين

يقر مدير الصندوق بأن هذه الشروط والأحكام مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

إن الموقع أدناه (المستثمر) يوافق بموجب هذا على الاستثمار في الصندوق كما هو موضح وطبقاً للشروط والأحكام المدرجة في هذه الاتفاقية، والتي يقر الموقع / الموقعون أدناه بقبولها والموافقة عليها بعد قيامه / قيامهم بالإطلاع عليها واستيعاب مضمونها بكل حرص وعناية.

ملخص الإفصاح المالي

الحد الأدنى للاشتراك:	10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي:	5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد:	5,000 ريال سعودي.
سعر الوحدة عند بداية الطرح:	100 ريال سعودي.
رسوم الاشتراك**:	2.00% تخصم من كل عملية اشتراك.
رسوم الاسترداد المبكر (تضاف إلى الصندوق):	1.00% من قيمة الوحدات المستردة خلال 30 يوماً من تاريخ شراءها.
رسوم الإدارة:	رسوم الإدارة: 1.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يومياً ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف المراجعة والتدقيق*:	45,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم الحفظ:	0.15% بحد أقصى سنوياً من القيمة السوقية اليومية للأسهم المملوكة للصندوق. تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم معالجة الوحدات وتقييم الأصول:	0.13% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم التسجيل تداول*:	5,000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف مجلس إدارة الصندوق (الأعضاء المستقلين)*:	5,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، و بحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف الهيئة لمراجعة ومتابعة إفصاح الصندوق:	7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.

* يقسم المبلغ على عدد أيام السنة (365) يوم، ويحمل يومياً بما يخصه من مصاريف.
** كما يحق لمدير الصندوق تقديم خصومات على رسوم الاشتراك حسب ما يراه مناسباً.

ملخص الإفصاح المالي كما في ديسمبر 2016


المصاريف	المبلغ بالريال السعودي
رسوم إدارة أصول الصندوق*	7,642,456
رسوم الخدمات الإدارية*	567,725
رسوم الحفظ*	397,988
مصاريف المراجع القانوني*	45,000
مكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين*	20,000
الرسوم الرقابية*	7,500
الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول*	5,000
نسبة المصاريف الفعلية	1.99%
رسوم الإسترداد المبكر	0
نسبة مصاريف الوساطة*	0.19%

* تحسب وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها في كل ربع من السنة

العائد الكلي للصندوق حتى تاريخه مع مقارنته مع أداء المؤشر الإرشادي للصندوق

ملخص الأداء	المؤشر الإرشادي للصندوق	الصندوق
2016	4.32%	-1.85%
2015	-17.06%	-10.62%
2014	-2.37%	13.82%
2013	25.50%	30.10%
2012	5.98%	6.98%
2011	-3.07%	-3.83%
2010	8.15%	15.23%
**2009	27.82%	35.47%
منذ البدء	50.55%	108.62%

** تاريخ البدء 28 يناير 2009



- الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يدل على ما سيكون عليه أداء الصندوق المستقبلي.
 - الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.

لقد قمت بقراءة الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء فيها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها.

اسم العميل: _____ التاريخ: / /

توقيع العميل: _____

لاستعمال شركة بيت الاستثمار العالمي - السعودية والممثلين المفوضين فقط

اسم موظف إدارة الثروات: _____ التاريخ: / /

التوقيع: _____